

مقدمة

يُعَدُّ يوم 2001/9/11 تاريخاً مفصلياً في مسيرة الإرهاب ، ففيه شهد الإرهابُ ولادةً جديدةً وتحولاً نوعياً وكمياً على جميع الأبعاد والأصعدة ، فبعد انهيار بُرْجَي التجارة العالميين انهارت الصورة التقليدية للإرهابِ وتغيّر العالمُ بعدها ولم يُعَدَّ كما كان وسوف لن يعود أبداً ، فأصبح الإرهابُ المعاصر لا يُشكِّلُ خطراً على الانسانِ وحسبٍ وإنما على الأوطانِ والأديانِ ، حتى وصل الحالُ الى زعزعة الإيمانِ بالله في قلوبِ البسطاءِ من المؤمنين ، فالجريمةُ الإرهابيَّةُ أصبحت جزءاً من موجةِ العنفِ التي ضربتِ العالمَ بأجمعه والتي بدأتْ تفرضُ نفسها وبقوةٍ على حياةِ البشرِ وعلى السِّلْمِ العالمي ، بحيث لا يمكنُ لأيِّ مخلوقٍ في هذا الكونِ أن يكونَ بمنأى عن الإرهابِ وآثاره المؤلمة . لا بل امتدَّتْ إلى التأثيرِ على الحيوانِ والبيئةِ والآثارِ والتراثِ الإنساني وعلى كلِّ ما يمتُّ للحياةِ بصلةٍ ، والذي يثيرُ الفرغَ والخوفَ والرعبَ في أن هي تلكِ الواجهةُ العقديَّةُ الصُّلبةُ الراسخةُ المطمئنةُ التي يتمترسُ بها الإرهابُ والإرهابيون ، وذلك اليقينُ الفولاذي الناتجُ عنها ، واجهةٌ أوهى من بيتِ العنكبوتِ ، عشعشتُ في عقولِ حفنةٍ من الجهلةِ المنبوذينَ كقطيعٍ يسوقهم مزمارٌ هو أقربُ أن يكونَ داعيةً موتٍ ، واجهةٌ من يستضلُّ بها أشبهُ بمن اختبئ خلفَ إصبعةٍ ، فلا مناصَ من أن يبحثَ الإرهابُ والإرهابيون عن فكرٍ وبالأخص أن يكونَ عقديّ للتموضع خلفه والركونِ إليه لإسكاتِ صوتِ الحقِّ والضميرِ الصارخِ في دواخلهم ، إذن لا بدَّ للسيفِ الأعمى من عقيدةٍ تدعمه وإلا فهو قوةٌ غاشمةٌ ، ولا بد للأيديولوجيةِ من سيفٍ تحتمي به لإثباتِ وجودها وإلا فهي نظرية فاشلة .

ليس جديداً إن قلنا بأنَّ الإرهابَ قديمٌ قَدِمَ الإنسانِ وإلى ذلك قد أشارت الآيةُ الكريمة : (قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ) (1)، فكأنَّما الإرهابُ قد وُلِدَ مع الإنسانِ ، فصار رفيقاً له في كلِّ مراحلِ الحياةِ ، مدفوناً في أعماقِ نفسه ، فعجيباً لهذا الإنسانِ الذي يحملُ عدوه بينَ جنبنيه ، وبتصويرٍ دقيقٍ وصفتهُ الآيةُ الكريمة : (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا) (2) ، والحديثُ الواردُ عن الإمامِ عليٍّ (ع) أكد ذلك : (أعدى عدوكَ نَفْسُكَ التي بينَ جنبيك) (3) ، عليه تنادتْ جميع الدياناتِ والرسالاتِ والأنبياءِ والقوانينِ الأرضيةِ للوقوفِ بوجهه . وخاصةً في هذا العصر ، فقد بدأ هذا الإرهابُ يهدِّدُ الأوطانَ ووحدها ونسيجها الوطني ، وبالفعلِ فقد بدأتْ بعضُ البلدانِ التي تنوءُ بتقلِّ الإرهابِ تنتشظى وتتماهى وتدخلُ تحت طائلةِ الاستقطابِ وصارت تُصنَّفُ على أنَّها دولٌ فاشلةٌ ، ممَّا حدا بالمشرِّعِ العراقي في قانونِ مكافحةِ الإرهابِ رقم (13) لسنة 2005 أن يشيرَ الى هذه النقطةِ في الأسبابِ الموجبةِ لإصدارِ القانونِ : (إنَّ حجمَ وجسامَةِ الأضرارِ الناتجةِ عن العملياتِ الإرهابيةِ وصلتْ إلى حدٍ أصبحتْ تُهدِّدُ الوحدةَ الوطنيةَ واستقرارَ الأمنِ والنظامِ) ، ولم يُعَلِّمِ المشرِّعِ العراقي بأنَّ الإرهابَ قد تجاوزَ مرحلةَ تهديدِ الوحدةِ الوطنيةِ واستقرارِ الأمنِ والنظامِ ودخلَ في مرحلةِ نفسِ وَهدِّدِ الوحدةَ الوطنيةَ واستقرارَ الأمنِ والنظامِ وهو الآن بصدد تجاوز

(1) سورة البقرة الآية (30) .

(2) سورة الشمس الآية (7 و8) .

(3) محمد باقر المجلسي ، بحار الأنوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار ، ط2 ، مؤسسة الوفاء ، ج 67 ، ص 36 .

المرحلة الثالثة وهي مرحلة تحويل كُل ما على التراب العراقي غير عراقي , مرحلة حَوَّلَتْ بلداً كان مهذاً للحضارة إلى بلدٍ تستحي منه الحضارة . بلدٌ تحوَّل لميدان قتال أو أرضٍ حرام .

مشكلة البحث :

يتناول البحث الإرهاب والدور الكبير الذي تؤديه عملية توظيف النصوص الدينية في ارتكاب العمليات الإرهابية والمجازر بحق الإنسان وبحق الأوطان , وكذلك تناول العقلية الإرهابية التي تبحث جاهدة عن مصاديق مفترضة للنص الديني لغرض تطبيق "الحكم الشرعي" عليها , وكذلك تاريخ نشوء التوظيف وأسبابه والظروف التي أنتجته والديانات والفرق والطوائف والمذاهب التي خرج من تحت عباءة مؤسسها وبعض رموزها ومنظريها والملتزمين بها , التي جعلت له جوازاً وضمناً وركناً شديداً لإرهابها , وكذلك علاقة أتباع الديانات والمذاهب ببعضهم البعض , وكذلك يتناول البحث موقف المشرع العراقي في قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة 2005 من مسألة توظيف النصوص الدينية وإغفاله لهذه النقطة المهمة والكيفية التي يمكن أن يذكره ويعرفه بها ويعالجه فيها .

فرضية البحث :-

يقوم البحث على فرضية أن توظيف النصوص الدينية لارتكاب العمليات الإرهابية هو عملٌ في حد ذاته خروجٌ عن صراطِ الفطرةِ الانسانيةِ المستقيم الذي رسمته الشريعة الاسلامية , وخروجٌ عن الطهارة والتقوى الكامنة في نفس كلِّ إنسانٍ التي فطر الله سبحانه وتعالى الخلق عليها أجمعين , وكذلك خروجٌ على القواعد العامة للسلوك والأخلاق , وتعارضٌ مع الإنسانية بكلِّ تفاصيلها , وكسرٌ لكلِّ قواعد التكريم الرباني للإنسان . ففي كل الشرائع السماوي منها والأرضي تجد أن حياة الإنسان وعرضه وماله وعقله ودينه هي مقدساتٌ لامجال للتنازل عن أي منها لأنها هبة الله لخليفته في الأرض , فعلى الجميع أن يوقر هذه المحترمات . فهي مقدساتٌ من أحيائها فكأنما أحياء الناس جميعاً ومن ألغائها وصادرها فكأنما قتل الناس جميعاً . ولامجال ليلي أعناق النصوص الدينية والتموضع خلفها من أجل شطب هذه المقدسات . فكل الخليفة من أجل الإنسان , والإنسان خلق مع أخيه الإنسان الآخر لعبادة الله ومعرفته , فأبي تشريع مهما كان إن أردنا تقييمه فعلى أساس احترامه وتقديسه لتلك المحترمات , فمن بارز الإنسان (خليفة الله) بالتوظيف المنحرف فقد بارز الله بعبادته , لذا كان لزاماً على المشرع الجنائي الإلتفات لجريمة توظيف النصوص الدينية ومعالجتها ليس بوصفها سبباً أو باعثاً على ارتكاب الجريمة الإرهابية لا أثر لها إلا في تقدير الخطورة الإجرامية أو ظرفاً مشدداً وإنما معالجتها بوصفها جريمة مستقلة كاملة الأركان .

نطاق البحث :-

سيتناول البحث الإرهاب وماهيته وأسبابه وأركانه وأنواعه وأشكاله ومبانيه , وسيتم دراسة بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وفتاوى جمع من العلماء التي يتكئ عليها الإرهابيون والتي تم توظيفها من أجل القيام بالأعمال الإرهابية والتي تثبت وتدعم - وحسب ادعائهم - شرعية تلك العمليات الإرهابية . والعلاقة مع الآخر وفقاً للنصوص الدينية , وكذلك دراسة قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة 2005

وموقفه من مسألة توظيف النصوص الدينية لغرض القيام بالأعمال الإرهابية ومقارنته بقوانين مكافحة الإرهاب المصري والتونسي .

هدف البحث :-

تسليط الضوء على جريمة توظيف النصوص الدينية بشكل يجعل منها ويظهرها للعالم كفتيل وكخميرة للجرائم الإرهابية , تلك الجريمة المبرقعة ببرقع النص الديني والمتسترة بستار الشرع والمستترة والمتخفية عن عين المشرع الجزائري الوطني, وتوجيهه الى الأخذ بالحسبان خطورتها على الإنسان والأوطان على حد سواء بوصفها جريمة لا تقل خطورة عن جريمة الإرهاب أو أي جريمة أخرى تمس حياة الإنسان وكل متعلقاته ومستقبله ومستقبل البلاد بشكل عام , ودفع المشرع العراقي إلى التأسيس لتجريمها , وخرق حاجز الصمت وإلقاء أكبر الأحجار في مستنقع الرضا والسكوت عنها , لا بل سيتضح ومن خلال البحث بأن جريمة التوظيف هي العراب الأكبر للإرهاب .

منهجية البحث :-

سيتم اعتماد المنهج التحليلي منهجاً للبحث بقراءة وتحليل الأحداث والظروف والأسباب التي أفرزت توظيف النصوص الدينية وإظهارها إلى العلن , وجعله منهجاً متبعاً وكذلك طرح لأكثر الآراء ووجهات النظر والدوافع ومناقشتها , فضلاً عن اعتماد المنهج النقدي منهجاً مساوقاً للمنهج التحليلي لنقد الأسس والقواعد والمرتكزات التي ينطلق منها الإرهابيون في توظيفهم للنصوص الدينية .

فقد عالجت هذه الرسالة الموسومة (الإرهاب وتوظيف النص الديني وموقف المشرع العراقي في قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة 2005 منه) موضوع توظيف النص الديني في الجريمة الإرهابية , وقد شملت الدراسة توظيف النصوص الدينية في الديانات الثلاث (اليهودية والمسيحية والإسلام) , وهدفت هذه الرسالة إلى إظهار ما للتوظيف من أهمية في صناعة الإرهاب وتغذيته وإعداد القاعدة المؤيدة له , كونه العمود الفقري للجريمة الإرهابية , والسند الذي يتكئ عليه الإرهابي في ارتكاب جريمته , فتوظيف النص الديني هو الركن الشديد لكل انطلاقة إرهابية في عالم الإجرام , فالجرائم كلها سواء من الناحية الشخصية والموضوعية , لكن الجريمة التي يقف وراءها النص الديني هي جريمة لا يمكن التعامل معها بأي شكل من الأشكال , ومن الصعوبة بمكان تطويقها فضلاً عن تجريمها , فالتوظيف يرتفع بالجريمة من الحضيض إلى أن يصل بها إلى مرتبة الواجب المقدس والتكليف الشرعي , ويهبط بالضحية البريئة من إنسانٍ مغدورٍ مظلومٍ مُجنئٍ عليه إلى مجرمٍ مفترضٍ استحق العقاب المنصوص عليه من قبل الرب سبحانه , ويجعل من الجاني المجرم مجاهداً في سبيل الله وممهداً لتطبيق الحكم الشرعي وإلغاء صفة الإجرام عنه .

تضمنت الرسالة ثلاثة فصول عالج الفصل الأول منها ماهية الإرهاب وتعريفه ومنهج التعريف وصعوبته وأهداف الإرهاب ونتائجه فضلاً عن المباني الفلسفية للإرهاب الأساسية والثانوية منها , والتطرق لأسباب الإرهاب وأنواعه وعناصره , والأركان الخاصة بالجريمة الإرهابية والصفات التي يتميز بها الإرهابي ,

وتناول الباحث في الفصل الثاني توظيف النصّ الديني وعلاقته بالإرهاب متطرقاً لماهية التوظيف وتعريفه لغةً واصطلاحاً , وتناول الباحث توظيف النصّ الديني عند أتباع ومعتقي الديانات الثلاث (اليهودية والمسيحية والإسلام) , وكانت هناك للباحث قراءة في التوظيف لبعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأحاديث أهل البيت (ع) وفتاوى العلماء وكيفية استغلالها لارتكاب الجرائم الإرهابية , وتناول الباحث علاقة المسلم مع الآخر سواء كان هذا الآخر من أهل الكتاب أو من الكفار أو الملحدين أو المشركين أو من المسلمين من أصحاب المذاهب المختلفة , وكذلك علاقة الآخر مع المسلم وعلاقتهم بعضهم مع بعض , وتناول الباحث في الفصل الثالث موقف المشرع الجنائي العراقي من جريمة توظيف النصّ الديني في قانون العقوبات العراقي وقانون مكافحة الإرهاب الناقلين , وتناول الباحث الأركان القانونية لجريمة التوظيف , ومحل الجريمة والمصلحة المحمية في جريمة التوظيف , وكذلك تناول الباحث خصائص جريمة التوظيف وتمييزها عن جريمة التحريض وأسباب الإباحة (التسوية) , وقصور قانون مكافحة الإرهاب العراقي النافذ رقم (13) لسنة 2005 في التعامل مع جرمي توظيف النصّ الديني وجريمة تمويل الإرهاب المرتكزة على التوظيف (مجهول المالك) , وكذلك عمل مقارنة بين قانون مكافحة الإرهاب العراقي النافذ مع قانوني مكافحة الإرهاب المصري والتونسي كون البلدين (التونسي والمصري) هما أقرب بلدين للعراق من حيث الأحداث والتقلبات السياسية والمرحلة الانتقالية التي يمران بها وكذلك للتشابه الكبير بينهما وبين العراق من حيث سطوة وسيطرة الأحزاب الدينية السياسية الراديكالية والمتطرفة والتي يُعدّ الإرهاب أو إرهاب الآخر من أولى أولوياتها .

وللأسف الشديد فإنّ الباحث (وحسب اطلاعه وبحثه في المراجع والمصادر) لم يجد أيّ رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه تناولت موضوع (الإرهاب وتوظيف النصّ الديني) ومن هنا تتبين مدى الصعوبة التي واجهت الباحث في سبر أغوار الموضوع , لذا كانت هذه الرسالة خطوة جريئة في درب فضح جريمة توظيف النصوص الدينية لارتكاب الجرائم الإرهابية .